

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة:

- المندوبين الجهويين للتربية

- متفقدات ومتفقد المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية

- المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

- مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول إجراءات ترسيم و تأكيد ترسيم التلاميذ بالمدارس الإعدادية و بالمعاهد بالنسبة إلى السنة الدراسية 2016-2017.

المصاحب: - جدولان حول نقلة تلاميذ المؤسسات التربوية النموذجية و "مغادرتهم" لها.
- التوصيات الخاصة بإعداد الجدولين المصاحبين.

وبعد، سعيا إلى توحيد الإجراءات المتعلقة بترسيم و تأكيد ترسيم التلاميذ بالمدارس الإعدادية و بالمعاهد و تدقيقها، أدعوكم إلى العمل بالترتيب التالية:

I- الترسيم و تأكيد الترسيم بالمدارس الإعدادية و بالمعاهد

I-1. القسم الخارجي

❖ تتم عملية الترسيم بالقسم الخارجي بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين إلى السنة السابعة من التعليم الأساسي و إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي و تأكيد الترسيم بالنسبة إلى بقية التلاميذ بداية من 01 سبتمبر 2016.

❖ حدّدت رسوم التسجيل والتأمين والمكتبة بخمسة (05) دنانير(الأمر عدد 1928 لسنة 2010 المؤرخ في 06 أوت 2010). ويُعفى من دفع هذه الرسوم التلاميذ الذين يدلون بما يُثبت أنّ دخل الأب و الأمّ معا لا يتجاوز الأجر الأدنى المضمون.

❖ يُحجّر تحجيرا باتا استخلاص مبالغ مالية بعنوان الانخراط بالمنظمات أو الجمعيات إلاّ أنّه يُمكن وبصفة اختيارية بالنسبة إلى كافة التلاميذ الانخراط بالجمعية الرياضية المدرسية ويكون ذلك بعد افتتاح السنة الدراسية، وعلى أن يتمّ التصرف في مداخيلها طبقا للقوانين المنظمة لها.

❖ دعوة كافة أولياء التلاميذ للتسجيل بخدمة " متابعة المواظبة والسيرة للتلاميذ عبر الإرساليات القصيرة" وتسليمهم المطبوعة الإدارية الخاصة بالإشتراك، علما أنّه

الوثائق المطلوبة من التلاميذ المرتقين إلى السنة الأولى ثانوي

- * أربع (04) صور شمسية حديثة العهد (تستعمل الأولى لبطاقة التعريف المدرسية و البقية لتجديد صور غلاف الملف المدرسي و بطاقة السيرة و المواظبة و الدفتر المدرسي).
- * مضمون ولادة حديث العهد (لم يمض على تسليمه أكثر من 03 أشهر).

• خمسة (05) ظروف مُعنونة وخالصة معلوم البريد العادي (تُستعمل لبطاقات النتائج المدرسية و للمراسلات العادية).

* بطاقة الإرشادات السنوية معمّرة بكلّ دقّة و ممضاة من قبل الولي.

* قصاصة الاطلاع على النظام الداخلي ممضاة من قبل الولي و حاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية و لتاريخ و مكان إصدارها.

ج- تأكيد الترسيم بالنسبة إلى بقية التلاميذ

❖ يُوجّه مدير المدرسة الإعدادية / المعهد مع بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية إلى التلاميذ المرتقين والرأسيين وثيقة تتضمن آجال تأكيد الترسيم والوثائق المطلوبة لإتمام هذه العملية، مع الإشارة إلى أنّه بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين إلى السنة الرابعة ثانوي يتعيّن مطالبهم باستخراج بطاقات تعريفهم الوطنية خلال العطلة الصيفية قصد الإدلاء بنسخة منها وجوبا عند انطلاق عملية التسجيل لامتحان شهادة البكالوريا.

❖ يُسلّم مدير المؤسسة التربوية إلى كلّ تلميذ عند الترسيم:

• وثيقة النظام الداخلي للمؤسسة التربوية.

• مطبوعة بطاقة الإرشادات السنوية.

الوثائق المطلوبة من التلاميذ لتأكيد الترسيم

• صورة (01) شمسية حديثة العهد (تستعمل لبطاقة التعريف المدرسية).

• خمسة (05) ظروف مُعنونة وخالصة معلوم البريد العادي (تُستعمل لبطاقات

النتائج المدرسية و للمراسلات العادية).

• بطاقة الإرشادات السنوية معمّرة بكلّ دقّة و ممضاة من قبل الولي.

• قُصاصة الاطلاع على النظام الداخلي ممضاة من قبل الولي و حاملة لرقم بطاقة

تعريفه الوطنية و لتاريخ و مكان إصدارها.

• نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة إلى تلاميذ السنة الرابعة ثانوي.

يتعين على المشرف على هذه العملية أن يُمسك دفتر قصاصات مرقم يحتوي على جميع القصاصات التي تحمل إمضاء الأولياء وجميع مؤيدات مختلف العمليات وأن يحفظه لدى إدارة المؤسسة التربوية للرجوع إليه عند الحاجة.

أ- الترسيم بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين إلى السنة السابعة أساسي

❖ سيتم إعلام التلاميذ المعنيين بالمؤسسة التربوية التي تم توجيههم إليها من قبل مديري مدارسهم الابتدائية عن طريق بطاقة التوجيه يوم 13 جويلية 2016 عملا بالمنشور عدد 2016/05/40 بتاريخ 13 جوان 2016.

الوثائق المطلوبة من التلاميذ المرتقين إلى السنة السابعة أساسي

- بطاقة التوجيه إلى المدرسة الإعدادية /المعهد.
- نسخة من دفتر المراسلات للتلميذ بالسنة السادسة من التعليم الأساسي بالنسبة إلى السنة الدراسية 2015-2016.
- أربع (04) صور شمسية حديثة العهد تستعمل لغلاف الملف المدرسي ولبطاقة السيرة والمواظبة وللدفتر المدرسي ولبطاقة التعريف المدرسية.
- خمسة (05) ظروف مُعنونة وخالصة معلوم البريد العادي (تُستعمل لبطاقات النتائج المدرسية وللمراسلات العادية).
- بطاقة الإرشادات السنوية معمّرة بكلّ دقة و ممضاة من قبل الوليّ (تُسلّمها الإدارة).
- قُصاصة الاطلاع على النظام الداخلي ممضاة من قبل الوليّ و حاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنية ولتاريخ و مكان إصدارها.
- مضمون ولادة لم يمض على تسليمه أكثر من 03 أشهر.

ب- الترسيم بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين إلى السنة الأولى ثانوي

- ❖ يتم إعلام التلاميذ المرتقين إلى السنة الأولى ثانوي بالمعاهد التي وُجّهوا إليها عن طريق البطاقة السنوية للنتائج المدرسية من قبل مديري مدارسهم الإعدادية (أو معاهدهم).
- ❖ يرسل مديرو المدارس الإعدادية إلى مديري المعاهد المعنية الملقّات المدرسية و الصحية الخاصة بهؤلاء التلاميذ محيّنة ومرفقة بقوائم اسمية في المعنيين بالأمر تتضمن خاصّة بعض المعطيات الأساسية التي يمكن أن تساعد المدير على حسن توزيع التلاميذ على الأقسام (تاريخ الولادة- المعدّل السنوي ..).
- ❖ يُسلّم مدير المعهد إلى كلّ تلميذ عند عملية الترسيم:
 - وثيقة النظام الداخلي للمؤسسة التربوية.
 - مطبوعة بطاقة الإرشادات السنوية.

2-1. القسم الداخلي

أ- تجديد الترسيم

يتسلم التلميذ ملفّ تجديد ترسيمه بالمبيت من إدارة المدرسة أو المعهد في آخر السنة الدراسية ويُرجعه بعد إجراء اللازم في الأجل المحدد (قبل يوم 14 أوت 2016).
يحتوي الملفّ على بطاقة ترسيم بالمبيت وعلى ظرف عادي معنون خالص معلوم البريد.

ب- الترسيم الجديد

❖ تقدّم مطالب الترسيم الجديدة قبل يوم 14 أوت 2016.

يحتوي مطلب الترسيم على:

- نسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية 2015-2016.
- نسخة من بطاقة التوجيه بالنسبة إلى التلاميذ المرتقين الجدد إلى السنة السابعة أساسي.

• شهادة إقامة الوليّ.

• ظرف خالص معلوم البريد وحامل لعنوان الوليّ.

❖ يُجيب مدير المدرسة الإعداديّة أو المعهد أصحاب المطالب الجديدة في أجل أقصاه يوم 27 أوت 2016 وفي صورة الإجابة بالموافقة يُوجّه إلى صاحب المطلب النظام الداخلي للمبيت وبطاقة ترسيم بالمبيت وقائمة لوازم المبيت.

❖ يُطالب التلميذ يوم الترسيم بالمبيت (بداية من 01 سبتمبر 2016) بتقديم الوثائق التّاليّة:

• بطاقة ترسيم بالمبيت ممضاة من قبل الوليّ وحاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنيّة ولتاريخ ومكان إصدارها.

• شهادة طبيّة تثبت سلامة التلميذ من الأمراض المعدية ومن الأمراض التي تستدعي عناية خاصّة.

• ظرف عادي معنون وخالص معلوم البريد.

• قصاصة الاطلاع على النظام الداخلي للمبيت ممضاة من قبل الوليّ وحاملة لرقم بطاقة تعريفه الوطنيّة ولتاريخ ومكان إصدارها.

II- النّقلة من مؤسّسة تربويّة إلى أخرى

يتعيّن إعطاء الأوليويّة المطلقة في ذلك إلى التلاميذ الذين انتقل أولياؤهم بالسكنى من جهة إلى أخرى لأسباب مهنيّة أو أخرى على أن تُتبع الإجراءات التّاليّة:

❖ يُقدّم وليّ التّلميذ مطلبا مدعّما بالوثائق اللّازمة مصحوبا بنسخة من بطاقة النتائج المدرسيّة لآخر السنّة الدّراسيّة مع الاستظهار بالأصل إلى مدير المؤسّسة التّربويّة المرغوب في النّقله إليها للنّظر في إمكانيّة الاستجابة لطلبه.

❖ يتولّى مدير المؤسّسة التّربويّة المعنيّة الردّ على هذه المطالب في أجل أقصاه الأسبوع الأوّل من شهر سبتمبر 2016 وفي صورة الاستجابة لذلك، يطلب كتابيّا من زميله مدير المؤسّسة التّربويّة الأصليّة موافاته بملفّ التّلميذ المعني بالأمر في أجل لا يتجاوز أسبوعا بعد ترسيمه.

❖ يُوجّه مدير المؤسّسة التّربويّة الأصليّة ملفّ التّلميذ المطلوب كاملا في أجل لا يتجاوز الأسبوع من وصول طلب الملف إليه.

أمّا بالنّسبة إلى مطالب النّقل من مؤسّسة تربويّة إلى أخرى لأسباب صحيّة أو اجتماعية، فإنّه لا يمكن الاستجابة لها إلاّ بعد دراستها من حيث وجهة الطّلب وفي حدود ما يسمح به العدد المتعارف عليه للتّلاميذ بالفصل الواحد وذلك بالرجوع وجوبا إلى هرم الفصول المصادق عليه جهويّا ومركزيا تفاديا للاكتظاظ وضمانا للتّوازن العددي للتّلاميذ بين مختلف المؤسّسات التّربويّة وفي هذا الإطار يُطالب الوليّ بتقديم مطلب مبرر ومدعّم بالوثائق اللّازمة إلى مدير المؤسّسة التّربويّة المرغوب في النّقله إليها.

III- النّقل من مؤسّسة تربويّة نموذجيّة الى مؤسّسة تربويّة عاديّة


- بالنّسبة إلى مطالب النّقل من مؤسّسة تربويّة نموذجيّة إلى مؤسّسة تربويّة عاديّة، فإنّه يتعيّن الاستجابة لها جهويّا بعد دراستها من قبل السيّد المندوب الجهوي للتّربية و التّأشير عليها دون الرجوع إلى الإدارة المركزيّة تفاديا للتّأخير الملاحظ في الإجابة عنها وتسهيلا لقضاء شؤون الأولياء.

- بالنّسبة إلى مغادرة تلاميذ المؤسّسات التّربويّة النّمودجيّة إلى مؤسّسات تربويّة عاديّة على إثر قرارات مجالس الأقسام فإنّه يتعيّن إتباع نفس الإجراءات المتعلّقة بالنّقله من مؤسّسة تربويّة نموذجيّة إلى مؤسّسة تربويّة عاديّة

وفي كلتا الحالتين يتولّى السيّد المندوب الجهوي للتّربية إشعار الجهة المعنيّة (المؤسّسة التّربويّة التي ترجع إليه بالنّظر أو المندوبيّة الجهويّة للتّربية المعنيّة) بذلك كتابيّا باعتماد الجدولين المصاحبين في أسرع وقت ممكن حفاظا على مصلحة التّلاميذ .

ونظرا إلى ما تكتسيه هذه الإجراءات من بالغ الأهميّة في تنظيم العودة المدرسيّة ، فإنّي أعوّل على حرصكم المعهود في حسن تطبيقها، والسّلام.

وزير التربية



ناجي جلول



توصيات بخصوص إعداد الجدولين المصاحبين

- (1) يتم إعداد أحد الجدولين من قبل السيد(ة) المدير(ة) ويوجه إلى السيد المندوب الجهوي للتربية.
- (2) يُرفق وجوبا بمطلب الولي وبنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية 2015-2016
- (3) يتولى السيد المندوب الجهوي للتربية إعداد جدول طبقا لهذا المنوال بالنسبة إلى الحالات التي تتعلق بمندوبيته أو بغيرها من المندوبيات الجهوية للتربية.
- (4) تُوجه نسخة منه - للإعلام- إلى الإدارة العامة للمرحلة الإعدادية و التعليم الثانوي .

قائمة اسمية في التلاميذ "المغادرين" المدرسة بقرار من مجلس القسم/برغبتهم
(لآخر السنة الدراسية 2015-2016)

عنوان الولي (+الهاتف)	المدرسة الإعدادية/المعهد المرغوب الترسيم بها (به)	المعدل الحسابي السنوي في كل من: اللغة العربية واللغة الفرنسية والرياضيات	المعدل السنوي العام	المستوى الدراسي (2015-2016)	اسم التلميذ ولقبه	ع/ر .
						01
						02
						03
						04
						05
						06
						07
						08
						09
						10
						11
						12
						13

*انظروا التوصيات المصاحبة

مدير(ة) المدرسة

الإمضاء والختم

قائمة اسمية في التلاميذ "المغادرين" المعهد بقرار من مجلس القسم/برغبتهم

(لآخر السنة الدراسية 2015-2016)

ع.ر	اسم التلميذ ولقبه	المستوى الدراسي (2015-2016)	المسلك/ الشعبة	المعدل السنوي العام	المعدل الحسابي السنوي في المواد المميزة	المادة الاختيارية	المعهد المرغوب التسجيل به	عنوان الولي (+الهاتف)
01								
02								
03								
04								
05								
06								
07								
08								
09								
10								
11								
12								
13								
14								
15								
16								

مدير(ة) المعهد

*انظروا التوصيات المصاحبة

الإمضاء والختم